

#شرح_دليل_الطالب | الشيخ: أحمد الصقوب | كتاب الصداق |

الدرس (٩٠٢) (باب عشرة النساء ٢_)

أحمد الصقوب

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ احمد بن محمد الصقوب حفظه الله يقدم وعاشروه ويجعل الله فيه خيرا كثيرا وللزوج ان يستمتع بزوجه كل وقت على اي صفة كانت. ما لم يضرها او - 00:00:04

عن الفرائض. نعم الاصل في الاستمتاع بين الزوجين انه جائز مطلقا الا ما ورد الشرع بتحريمه والنهي عنه زمانا او وصفا زمانا او وصفا هذا الاصل الاصل في الاستمتاع بين الزوجين - 00:00:46

الحلم كما قال الله عز وجل والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانهم غير ملومين الا ما ورد الشرع بتحريمه للزوج ان يستمتع بزوجه اي وقت شاء - 00:01:06

من ليل او نهار وعلى اي صفة كان اذا كان في ضمن ما اباحه الشرع وسواء كانت صغيرة او كبيرة وهكذا والدليل على ذلك عموم قول الله عز وجل فاتوا حرثكم انا شئتم. لا يحد - 00:01:25

بزمان ولا يحد بعدد ولا يحد بوصف اذا كان في ضمن ما اباح الله عز وجل فاتوا حرثكم انا شئتم. لكن يستثنى من ذلك ثلاثة اشياء الشيء الاول ان يلحق المرأة ضرر باستمتاع الزوج بها - 00:01:44

كما لو شاء كانت مريضة فلها ان تمتنع او اه اضر بها باستمتاعه من حيث العدد او الوصف فلا ضرر ولا ضرار. والله جل وعلا قال وعاشروهن بالمعروف وللفقهاء تفاصيل في هذا - 00:02:09

الثاني ان يشغلها عن طاعة واجبة فاذا كان استمتاعه بها يشغلها عن طاعة واجبة لها ان تمتنع كما لو اراد ان يفطرها في نهار رمضان. او طاق الوقت عن صلاة الفريضة - 00:02:32

فله فلا او فانها تمتنع تمتنع الثالث اذا دعاها الى ما لا يحل ان يطلب وطأها في زمن الحيض او في الدبر او وهي محرمة وكل ذلك لا يجوز لا تطيعه لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. انما الطاعة في المعروف - 00:02:52

احسن الله اليكم. ولا يجوز لها ان تتطوع بصلاة او صوم وهو حاضر. الا باذنه. نعم انشغال المرأة بالعبادة وزوجها حاضر. لا تخلو العبادة من حالتين الحالة الاولى ان تكون عبادة واجبة - 00:03:17

والحالة الثانية والحالة الثانية ان تكون عبادة اه غير واجبة العبادة الواجبة طبعا اما العبادة الواجبة فان للمرأة ان تفعل العبادة الواجبة التي حل وقتها عليها ولو من دون اذن زوجها - 00:03:39

تصوم رمضان ولا تستأذن زوجها تقضي ما عليها من صيام رمضان السابق اذا تضايق الوقت ولو لم يأذن زوجها تصلي صلاة الفريضة ولو لم يأذن زوجها حق الله اعظم من حق - 00:04:03

زوجها الامر الثاني العبادة المستحبة العبادة المستحبة نوعان الاول الذي اشار المؤلف اليه الصيام الصوم جاء النص عن النبي صلى الله عليه وسلم في نهيه عن نهيه المرأة ان تصوم وبعلاها شاهد الا باذنه. فقال لا يحل لامرأة ان تصوم وزوجها شاهد الا - 00:04:21

باذنه فلا يجوز للمرأة ان تصوم صوما نافلة وزوجها شاهد يعني حاضر غير مسافر حتى يأذن والاذن نوعان اذن لفظي كأن يقول اذنت لك او اذن عرفي كأن تعرف من حاله - 00:04:52

انه لا يمانع تصوم ما شاءت من النفل والعلة في ذلك ان للرجل حق في الاستمتاع فلا تمتنع تمنعه المرأة. وربما هاب الرجل مع حاجته باستمتاعه مع حاجته بزوجته ان يفطرها - [00:05:13](#)

انظر الى التوازن في حياة المسلم مع ان الصوم محبوب الى الله. لكن الحياة الاجتماعية لابد لها من مقومات ما يفرط في جانب ولو كان محبوبا على حساب الجوانب الاخرى - [00:05:35](#)

الجانب الثاني الصلاة الصلاة هل للمرأة ان تتنفل قيام ليل نوافل الصلاة وزوجها شاهد من دون اذنه المذهب؟ قالوا لا قياسا على قياسا على الصيام قالوا الصوم طبعا قياسا على الصوم - [00:05:53](#)

والذي يظهر والله اعلم ان القياس هنا قياس مع الفارق اولا الصوم وقته طويل الصلاة وقتها قصير ثانيا الصوم جاء النص به والصلاة ما جاء النص بها لكن المرأة اذا تنفلت فينبغي عليها الا آآ يعني آآ تضع حق زوجها في هذا الباب نعم - [00:06:19](#)

احسن الله اليكم وله الاستمنا ببيدها الاستمنا الاصل ان الاستمنا لا يجوز. لا على الرجال ولا على النساء. وسيذكر المؤلف هذه المسألة في كتاب التعزير سببها حينما يذكر الضوابط في الاشياء التي يعزرها فيها - [00:06:44](#)

لا حد فيها لكن فيها تعزير فمذهب جمهور اهل العلم الامام مالك والشافعي وهو مشهور مذهب الحنابلة ان الاستمنا لا يجوز لا في حق الرجال ولا في حق النساء وستبين المسألة هناك - [00:07:09](#)

لكن يستثنى من ذلك استمنا الرجل بيد زوجته. الدليل؟ قالوا الدليل عموم قول الله عز وجل والذين هم لفروجهم حافظون الا على ازواجهم او ما ملكت ايماهم فانهم غير ملومين - [00:07:26](#)

احسن الله اليكم. للزوج ان يسافر بلا اذن زوجته ولو رفضت فليس لها الحق ان تمنعه. الا اذا كان السفر يضر بحقوقها. سيأتي بيان الضابط متى يلزم الرجل ان يحضر - [00:07:43](#)

اذا سافر عن المرأة نعم احسن الله اليكم ويحرم وطؤها في الدبر. نعم وهذا مذهب جمهور اهل العلم وهو الصحيح وهو الذي دلت عليه الدالة يحرم على الرجل ان يطأ المرأة في دبرها - [00:08:07](#)

والدليل على ذلك عموم قول الله عز وجل نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا شئتم قد جاء عند النسائي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قائما وقاعدا وباركا بعد ان يكون في المأوى - [00:08:24](#)

وجاء جاءت احاديث في بعضها كلام لكن قواها عدد من اهل العلم بمجموع طرقها وتنوع شواهدا ان النبي صلى الله عليه وسلم لعن من اتى امرأة في دبرها. فالدبر لا يجوز للرجل ان يأتي اهله فيه - [00:08:42](#)

ونص كثير من اهل العلم على ان هذا من الكبائر كما دلت على ذلك الدالة. قال شيخ الاسلام رحمه الله وطأ المرأة في دبرها حرام بالكتاب والسنة وهو قول جماهير السلف والخلف بل هو اللوطية الصغرى - [00:09:01](#)

واذا وطأها طبعا انتهى كلامه رحمه الله. واذا وطأها في دبرها لم يقيم عليه الحد لوجود الشبهة. ادرؤوا الحدود بالشبهات لكن يعزرها بان فعله محرم طبعا ولاهل العلم تعاليل في بيان هذا الحكم نعم - [00:09:23](#)

احسن الله اليكم ونحو الحيض. نعم ايضا يحرم على الرجل ان يطأ امرأته في قبلها وهي حائض قد دل على ذلك النص والاجماع قال تعالى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء في المحيض - [00:09:44](#)

ولما سئل النبي صلى الله عليه وسلم اه عن اه يعني هذا الحكم قالوا ان اليهود لا يجامعونهن هل نفعل كذا وكذا؟ قال اصنعوا كل شيء الا النكاح اي الا الوطء. وعليه يقال استمتع - [00:10:03](#)

الرجل بزوجته وهي حائض لا يخلو من حالات ثلاث الحالة الاولى ان يستمتع بها في الوطء في الفرج هذا محرم بالنص والاجماع والثاني ان يستمتع بها بما فوق السرة وتحت الركبة يعني مثلا بالتقبيل ونحوه هذا جائز بالاتفاق - [00:10:22](#)

والحالة الثالثة ان يستمتع بها بما بين السرة والركبة هذا موطن نزاع بين اهل العلم والظاهر والله اعلم انه جائز اذا كان او غلب على ظنه انه يملك نفسه وهذا مذهب جمهور اهل العلم لعموم قوله عليه الصلاة والسلام اصنعوا كل شيء الا النكاح - [00:10:47](#)

احسن الله اليكم. وعزله عنها بلا اذنها. نعم العزل هو ان ينزل الرجل ماءه خارج الفرج ويفعلون هذا لننا تحمل المرأة الحرة نص الفقهاء

على انه لا يجوز العزل عنها الا باذنها - 00:11:08

اولا لان لها حقا في الولد ولا يمنعها من ذلك ثانيا لان هذا يضيع كمال اللذة ولها حق في التلذذ. فاذا اذنت وهل الاستئذان على سبيل الوجوب او على سبيل الاستحباب قولان هما روايتان عن الامام احمد وظاهر كلام الامام احمد انه على - 00:11:33 وعلى هذا جماهير الفقهاء رحمهم الله واستدلوا بحديث ورد في ذلك لكنه ضعيف. اما الامة فلم يشترطوا اذنها قالوا له ان يعزل عنها بلا اذنها لانه يلحق اولاده العار في كونهم ارقاء حينما يولدون منها ومن الفقهاء من لم يفرق بين الحرة - 00:11:58 في هذا الباب نعم احسن الله اليكم. ويكره طيب لو اذنت لو اذنت جاز. قد جاء عند مسلم من حديث جابر قال كنا نعزل والقرآن ينزل فلو كان شيئا يحرمه - 00:12:23

او يحرم لحرمة القرآن او ينهى عنه لنهى عنه القرآن. نعم احسن الله اليكم. ويكره ان يقبلها او يباشرها عند الناس. نعم طبعا لما انتهى لما ذكر بعض محرمات في طريقة مباشرة - 00:12:37

اشار هنا الى بعض المكروهات قال يكره ان يقبلها اي يكره ان يقبل زوجته او يباشرها امام الناس والناس ينظرون لان هذا كشف لما يحصل بين الزوجين. وقد جاء النهي عن اخبار الناس بما يحصل بينه وبين اهله كما جاء عند مسلم - 00:12:57 من حديث ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان من اشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي الى امرأته وتفضي اليه ثم ينشر سرها - 00:13:19

احسن الله اليكم. او يكثر الكلام حال الجماع. نعم. طبعا الفقهاء قالوا يكره ان يكثر الكلام حال الجماع والكلام حال الجماع لا يصح في النهي عنه خبر والظاهر ان الامر راجع الى حالتها. ورغبتها فتكليمه زوجته قل الكلام او كثر. هذا راجع الى - 00:13:34 حالها وما سكت عنه فهو عفو احسن الله اليكم. او يحدث بما جرى بينهما. نعم ماذا تقدم ان من اشر الناس منزلة واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان مثل ذلك مثل - 00:14:02

اه قل شيطان لقي شيطانة نعم احسن الله اليكم ويسن ان يلاعبها قبل الجماع. من الاداب المندوبة ان يلاعب اهله قبل الجماع. بالكلام والفعال حتى تنهض شهوتها وتنال من لذة الجماع ما ينال وهذا داخل في عموم قوله تعالى وعاشروهن - 00:14:21 بالمعروف فهو من العشرة بالمعروف يعني الاية كاملة تفاصيل ما يدخل فيها لا يمكن ان يحصر العشرة بالمعروف هذا هو الضابط وهي القاعدة في التعامل بين الزوجين. نعم احسن الله اليكم وان يغطي رأسه - 00:14:48

والا يستقبل قالوا يسن ان يغطي رأسه عند الجماع وهذا ليس فيه سنة معينة والامر فيه على السعة فيفعل له والاكثر راحة معه احسن الله اليكم. والا يستقبل القبلة. اي عند الجماع لا يستقبلها. وقاسوا هذا على قضاء الحاجة - 00:15:14 وقد جاء النهي عن قضاء عن استقبال القبلة او استدبارها عند قضاء الحاجة لا تستقبل القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط وقضاء اول جماع ليس آآ مثل هذا فلا يقاس عليه - 00:15:37

وليس في ذلك سنة خاصة فله ان يستقبل القبلة او يستدبرها او يشرق او يغرب ولا نهى في ذلك ولا يتحرج منه احسن الله اليكم. وان يقول عند الوطء اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان - 00:15:54

نعم وقد جاء في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله - 00:16:14

اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فانه ان يقدر بينهما ولد لم يضره الشيطان. هذا الدعاء يقال قبل ان يبدأ بالجماع وهل المخاطب به الرجل والمرأة؟ اما الخطاب للمرأة - 00:16:28

لو قاله الرجل لكفى لانه قال اذا اراد ان يأتي اهله وفي هذا الدعاء تحصين لما يحصل من الحمل من ان يضره الشيطان احسن الله اليكم. وان تتخذ المرأة خرقة تناولها للزوج بعد فراغه من الجماع. ليتنظف - 00:16:43

بها وهذا من الاداب وقد استحسنته جماعة من اهل العلم تأملوا مثل هذه الاحكام الشريعة ما تركت شيئا بينت الاحكام وما اغلق على الناس باب في ابواب الاستمتاع الا وفتحت الشريعة اوسع من هذا الباب - 00:17:08

على وجه اتم واكمل واحسن واكثر انسا وسعادة وانشراحا ومن ذلك باب الاستمتاع من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق اباح الاستمتاع في المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمركب وكذلك ايضا قضاء الوتر - [00:17:25](#)

على اتم وجه واكملة واحسنه واغلق ما فيه ضرر على المرأة او ضرر على الرجل او ما يخالف الفطرة المستقيمة ولذلك هذه الاحكام ما يستحي من ذكرها ولا يخجل منها. وانما تذكر بانها شريعة - [00:17:50](#)

الله جل وعلا ذكر ذكرها في القرآن النبي صلى الله عليه وسلم ذكرها في سنته ولما جاءت امرأة الى النبي صلى الله عليه وسلم فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن - [00:18:10](#)

المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل في المنام. يعني تحتلم قالت عائشة ثكلتك امك او تحترم المرأة وفي رواية قالت فضحت النساء قال النبي صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث - [00:18:24](#)

نعم النساء نساء الانصار لم يكن يمنعهن الحياء ان يتفقهن في الدين. كم من المسائل التي يستحي منها ثم تجد اصحابها يعني يترتب عليها اشياء كثيرة اذكر حقيقة من الاشياء - [00:18:44](#)

التي آآ في هذا الباب ان رجلا سألني سؤالاً وقال اذا نعم قال آآ الرجل يعني اذا اذا باشر اذا جامع امرأته في نهار رمضان ولم ينزل هل ينقطع صومه - [00:18:57](#)

تسع سنوات وانا على هالحالة هذي بالصحراء ولا عايش في مجاه لافريقيا مثل هذه المسألة يعرفها صغار الطلبة قال انا متخرج من الدراسات الاسلامية فمثل هذه المسائل احيانا بعض الاشياء قد يجهلها الانسان فيستحي - [00:19:21](#)

ما يترتب عليه هذا مفرط هذا مفرط ولذلك التفريط في مثل هذه الاشياء حكمه يختلف عن حكم الجاهل غير المفرط احسن الله اليكم. يمكن البعض ترى ما يفهم التطبيق - [00:19:43](#)